العدد الثاني والعشرون - الجزء الاول - فبراير - 2025 - السنة الرابعة مجلة علمية فصلية محكمة

المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية

American International Journal of Humanities and Social Sciences

الالكتروني (3085 - 4806) (ISSN) / الورقي (3085 - 4830) (ISSN)
رقم الايداع القانوني في المكتبة الوطنية المغربية (2025 Pe00006)
رقم الايداع القانوني في دار الكتب والوثائق العراقية (2735)

تصدر عن الأكاديمية الأمريكية الدولية
للتعليم العالي والتدريب

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY
OF HIGHER EDUCATION AND TRAINING

www.iajphss.us / الموقع الرسمي للمجلة

بسم الله الرحمن الرحيم

رئيس التحرير-.أ.د.نزهة إبراهيم الصبري - نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير : أ.د. حاتم جاسم الحسون، رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

مدير التحرير- أ.د. هند عباس على الحمادي-أستاذ بقسم اللغة العربية وعلومها-كلية التربية للبنات-جامعة بغداد، جمهورية العراق) مدقق اللغة العربية).

سكرتارية التحرير

1. أ .م.د. محمد حسن أبو رحمة . وزارة التربية – فلسطين .
2. أ.سكينة إبراهيم الصبري - الشؤون الإدارية - الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

أعضاء هيئة التحرير

1. أ.م.د.حقي إسماعيل إبراهيم ، كلية التربية ،الجامعة المستنصرية ،. جمهورية العراق - المدقق العام.
2. أ.د. خالد ستار القيسي ،عميد كلية الإعلام ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
3. د. مجدي عبد الله الجايح،كلية اللغات والعلوم الإنسانية ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب. (مدقق اللغة الإنكليزية)
4. أ. خالد الأنصاري، كلية علوم التربية،جامعة محمد الخامس ،الرباط، المملكة المغربي. (التنضيد)
5. م.م. محمد تايه محمد بخش - وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الاشرف/ العراق. (تصميم).

أعضاء الهيئة العلمية

1. .د. أبكر عبد البنات آدم - مدير جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم - جمهورية السودان.
2. أ.د. إلهام شهرزاد روابح - كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة البليدة 2 - الجمهورية الجزائرية.

3. أ.د. آمال العرباوي مهدي - رئيس قسم التربية المقارنة بكلية التربية - جامعة بورسعيد، جمهورية مصر العربية.

4. أ.د. أمل مهدي جبر- رئيس قسم العلوم التربوية والنفسية ـ كلية التربية للبنات ـ جامعة البصرة، جمهورية العراق.

5. أ.د. ناهض فالح سليمان- كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم اللغة الإنجليزية ـ جامعة ديالى - جمهورية العراق.

6. أ.د. نبيل محمد صالح العبيدي ـ عميد كلية الدراسات العليا ـ الجامعة اليمنية ـ الجمهورية اليمنية.

7. .أ.د.نزهة إبراهيم الصبري نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية.

8. أ.د. نصيف جاسم أسود سالم الأحبابي ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم الجغرافية ـ جامعة تكريت ـ جمهورية العراق.

9. أ.د. نورة محمد مستغفر ـ أستاذ التعليم العالي مؤهل، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، المملكة المغربية.

10. أ.د. هاله خالد نجم- رئيس قسم الترجمة ـ كلية الآداب- جامعة الموصل – جمهورية العراق.

11. أ.د. وسن عبد المنعم ياسين- أستاذ الأدب العربي – كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق

12. أ.د. محمد نبهان ابراهيم رحيم الهيتي – علوم اسلامية – جامعة الانبار – العراق

13. أ.د. إيمان عباس على حسن الخفاف- عميد كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنصرية ، جمهورية العراق.

14. أ.د. برزان ميسر حامد أحمد الحميد ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية- جامعة الموصل - جمهورية العراق.

15. أ.د. تارا عمر أحمد- كلية العلوم السياسية ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق

16. أ.د.تحرير علي حسين علوان – كلية الفنون الجميلة – جامعة البصرة – جمهورية العراق.

17. أ.د. حسين عبد الكريم أبو ليله ـ وزارة التربية والتعليم ـ فلسطين.

18. أ.د. خليفة صحراوي ـ رئيس قسم اللغة العربية وآدابها ـ كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية ـ جامعة باجي مختار عنابة ـ الجمهورية الجزائرية.

19. أ.د. داود مراد حسين الداودي ـ دكتوراه العلوم السياسية ـ مدير وحدة البحوث والدراسات ـ جامعة القادسية ـ كلية القانون ـ جمهورية العراق.

20. أ.د. راشد صبري محمود القصبي- أستاذ التخطيط التربوي واقتصاديات التعليم بكلية التربية ـ جامعة بورسعيد ـ جمهورية مصر العربية.

21. أ.د.صفاء محمد هادي - الجامعة التقنية الجنوبية - الكلية التقنية الإدارية – البصره الاختصاص العام دكتوراه ادارة الأعمال.

22. أ.د. سندس عزيز فارس الفارس- خبير تربوي- عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في الاكاديمية الأمريكية ـ جمهورية العراق.

23. أ.د.عدنان فرحان الجوراني ـ أستاذ الاقتصاد ـ جامعة البصرة ـ جمهورية العراق.

24. أ.د. غادة غازي عبد المجيد- أستاذ في كلية التربية للعلوم الإنسانية – جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

25. أ.د. ماجدولين محمد النهيبي- كلية علوم التربية ـ جامعة محمد الخامس ـ الرباط، المملكة المغربية.

26. أ.د. ماهر إسماعيل صبري محمد يوسف- أستاذ ورئيس قسم المناهج وطرق التدريس وتكنولوجيا التعليم ، رئيس رابطة التربويين العرب ـ كلية التربية ـ جامعة بنها ـ جمهورية مصر العربية.

27. أ.د. ماهر مبدر عبد الكريم العباسي ـ نائب عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

28. أ.م.د. محمد ماهر محمود الحنفي ـ رئيس قسم أصول التربية ـ كلية التربية ـ جامعة بور سعيد ـ جمهورية مصر العربية.

29. أ.م.د.عبد الباقي سالم – تدريسي في كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة – جامعة بابل- جمهورية العراق

30. أ.م.د.آوان عبد الله محمود الفيضي ـ دكتوراه قانون خاص ـ كلية الحقوق ـ جامعة الموصل ـ جمهورية العراق

أعضاء الهيئة الاستشارية

1. أ.م.د.آرام نامق توفيق ـ كلية العلوم ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق.
2. م. د. بلال حميد داوود- أستاذ بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين– مدير المركز المتوسطي للدراسات والأبحاث- المملكة المغربية.
3. د. جميلــة غريّب ـ قسم اللّغة العربيّة و آدابها ـ جامعة باجي مختار ـ عنابة ـ الجمهورية الجزائرية .
4. أ.د. حورية ومان ـ أستاذ التاريخ المعاصر ـ جامعة محمد خيضر ـ بسكرة الجمهورية الجزائرية.
5. أ.د. خالد عبد القادر التومي- باحث في المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية ـ ليبيا.
6. أ.د. رائد بني ياسين- عميد كلية الأعمال ـ قسم نظم المعلومات ـ الجامعة الأردنية- فرع العقبة ـ المملكة الأردنية الهاشمية .
7. أ.م.د. رشيدة علي الزاوي- أستاذ التعليم العالي ـ المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين ـ الرباط ـ المملكة المغربية.
8. أ. م.د. رضا قجة- علم الاجتماع – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجمهورية الجزائرية.
9. د. صفاء محمد هادي هاشم- معاون عميد الشؤون الادارية والطلبة ـ كلية التقنية الإدارية ـ جمهورية العراق.
10. أ.د. كامل علي الويبة- رئيس جامعة بنغازي الحديثة – ليبيا .
11. أ.د. علي سموم الفرطوسي ـ كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنتصرية ـ جمهورية العراق.
12. د. حدة قرقور ـ كلية الحقوق ـ جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة ـ الجمهورية الجزائرية.
13. أ.د. مازن خلف ناصر ـ كلية القانون ـ جامعة المستنصرية ـ جمهورية العراق .
14. د. محمد عيد السريحي ـ مستشار وعضو مؤسس لجمعية البيئة السعودية ـ المملكة العربية السعودية.
15. أ.م.د. محمد عبدالفتاح زهرى- رئيس قسم الدراسات الفندقية- كلية السياحة والفنادق – جامعة المنصورة- جمهورية مصر العربية.
16. م.د. محمد مولود امنكور ـ كلية العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية ـ الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
17. م.د.مروة إبراهيم زيد التميمي ـ كلية الكنوز ـ الجامعة الأهلية ـ جمهورية العراق .

18. أ.م.د. هلال قاسم أحمد المريسي ـ عميد الشؤون الأكاديمية الأميريكية للتعليم العالي والتدريب ـ جامعة العلوم الحديثة ـ الجمهورية اليمنية.
19. أ.د. نادية حسين العفون، كلية التربية للعلوم الصرفة- ابن الهيثم- جامعة بغداد، الجمهورية العراقية.

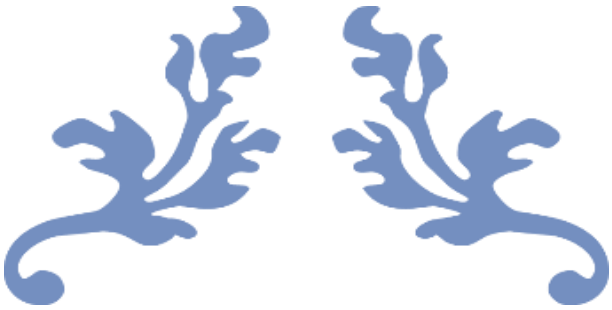

مقال العدد

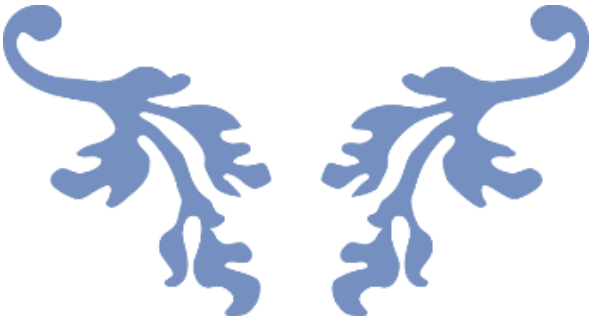

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، الحمدّ لله على فضله ونعمته ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله ، أمّا بعد

يسرّنا أن نقدم لكم العدد 22 ج1 من المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، الذي يضم مجموعة من البحوث العلمية المتميزة التي شارك بها باحثون من مختلف دول العالم. يشتمل هذا العدد على أعمال بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثامن عشر، بالإضافة إلى مجموعة من الدراسات التي جاءت خارج نطاق المؤتمر، مما يعكس تنوعًا علميًا وثراءً في المواضيع المطروحة.

لذ دأبت هيئة التحرير على تطبيق معايير التقييم العلمية شأنها بذلك شأن المجلات الرصينة المثيلة في حقل التخصص والنشر العالمي ، فعرضت البحوث على محكمين لهم مكانتهم العلمية في فضائهم العلمي ، ويعودون لجنسيات مختلفة ، ومن جامعات متباينة ، منها الجامعات الحكومية التي ترجع بمرجعيتها إلى بلدان العالم المختلفة ، فضلا عن الاستعانة بخبراء من جامعات خاصة اثبتوا بشكل علمي أنهم أهل للتحكيم واطلاق الحكم على علمية البحث المقدم للمجلة ، وصلاحيته للنشر.

حرصت هيئة التحرير على عرض البحث المقدم من لدن كاتب البحث على محكمين اثنين ، وتقديمه لهما ، بتوقيتات زمنية محددة ، فأن اتفق المحكمان على صلاحية البحث ، تم تحويله إلى مرحلة التنضيد والنشر ، بعد التأكد من دقة تطبيق تعليمات النشر الخاصة بالمجلة . وإن اختلف المحكمان في التقييم المطلق على البحث المقدم ، حول البحث لمحكم ثالث ، فأن قبله ، تم تحويله للمرحلة الثانية التنضيد والنشر ، وإن رفضه ، عندئذ يرفع البحث من قائمة البحوث المعدة للنشر.

لم يختلف منهج هيئة التحرير في آلية قبول البحوث ، وعدّها للنشر عن غيرها من المجلات العلمية ؛ لأن الرصانة العلمية هو هدفها الذي تسعى للوصول إليه ، واعتمدت نظاما دقيقا في استقبال البحوث ، وتقديمها للمقومين ، واشعار الباحثين بقبول النشر ، وفقا لأمر إداري يصدر عن المجلة ، يعد مستندا في صحة نشر البحث في المجلة ، مع تثبيت العدد الذي نشر فيه مذيلا بإمضاء رئيس التحرير.

احتوى هذا العدد في طياته مجموعة من البحوث ، والتي تحمل موضوعات متنوعة ، ذات الطابع الإنساني والاجتماعي ، ضمن تخصص المجلة ، وكل الأفكار التي طرحت تحمل الرؤى العلمية وأبعادها ، والنظرية التي يؤمن بها أصحاب تلك الأفكار ، لذلك كانت المجلة دقيقة ؛ لأجل عرض تلك الأفكار من دون التدخل فيها ، مع متابعة كونها لا تؤدي إلى خلق الفوضى العلمية ، أو تحريض للعنف ، أو للتطرف العلمي والمجتمعي.

نحن فخورون أيضًا أن هذا العدد يصادف حدثًا مميزًا في مسيرة المجلة، حيث تم اعتمادنا من قبل المكتبة الوطنية المغربية للحصول على الاعتماد القانوني، ومنحنها التسلسل الرقمي الدولي (ISSN) للنسخة الإلكترونية وأيضًا للنسخة الورقية. هذا الإنجاز يعكس التزامنا بتقديم محتوى علمي رصين ومتنوع، ويسهم في تعزيز مكانة المجلة كمصدر مرجعي معترف به عالميًا.

18/02/2025 الرباط ـ المملكة المغربية هيئة تحرير المجلة

الملاحظة القانونية

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر عن وجهة نظر المجلة ، بل عن رأي كاتبها

فهرس الموضوعات

الدور العلمي للموالي الصحابة حتى نهاية القرن الأول الهجري
أ . د : سليمة كاظم حسين/ م. د : زينب عبد الجبار سعيد.....11

مضمون الحجية القانونية للأحكام القضائية في حالتي التسبيب وعدمه
(دراسة تحليلية من واقع نصوص قانون المرافعات الليبي)
د. عبد السلام بلعيد خليفة/ إسراء أبوبكر ضو.....30

المسؤولية الدولية عن استخدام الاسلحة المستقلة ذاتية التشغيل
أ.م.د.غسان صبري كاطع..... 49

المهر في فكر أئمة أهل البيت(عليهم السلام) (2-255هـ/623-869م)
أ.م.د مها عبدالله الشرقي / م.د عاتكة حبيب عبدالله.....67

الحماية الدولية لضحايا الإتجار بالبشر في ظل المواثيق الدولية ذات الصلة
المدرس الدكتور نشوان تكليف جيثوم..... 81

استراتيجية معاوية بن أبي سفيان في الوصول إلى السلطة من خلال كتاب الفتوح
لأبن اعثم الكوفي(ت 320ه) (المصاهرة وكسب الود انموذجاً)
د. صادق سعيديان / آ. م. محمد جاسم علوان الكصيرات.....101

التعدد الثقافي في سياق الهجرة الدولية: تفاعلات الهوية الثقافية للمهاجرين ببلدان الاستقبال
الباحث منير عزمي/ الدكتور محسن إدالي.....115

دور السعودية في سياسة حظر النفط العربي1967-1973
م.هالة مهدي الدليمي.....138

الدور العلمي للموالي الصحابة حتى نهاية القرن الأول الهجري

أ . د . سليمة كاظم حسين
جامعة البصرة /كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم التاريخ / جمهورية العراق
salema.hussain@uobasrah.edu.iq
009647734664943

م. د . زينب عبد الجبار سعيد
جامعة البصرة /كلية التربية للعلوم الإنسانية قسم التاريخ / جمهورية العراق
zainab.abduljabbar@uobasrah.edu.iq

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الموالي من الصحابة الذين عاصروا ظهور الإسلام، مع التركيز على دورهم الفكري خلال القرن الأول الهجري. تتناول الدراسة قدراتهم في التعلم والتعليم، ومساهمتهم في نشر مبادئ الإسلام، وتأثيرهم على تطور النهضة الفكرية في تلك الفترة.

تسعى الدراسة أيضًا إلى التعرف على فئة موالي العتاق (أي الذين تحرروا من الرق والعبودية بفضل الإسلام)، واستعراض التحول الذي أحدثه الإسلام في مكانتهم الاجتماعية، حيث كانوا في أدنى السلم الاجتماعي العربي قبل الإسلام. تناول البحث هذا الموضوع من منظور تاريخي يُبرز الأبعاد الثقافية والفكرية، مع التركيز على منطقة الحجاز، وخصوصًا مدينة النبي محمد (ﷺ)، باعتبارها مركز الإسلام ومصدر التعاليم التي شملت فئة الموالي العتقاء. وقد غطت الدراسة الفترة الزمنية الممتدة حتى نهاية العصر الراشدي.

اتبعت الدراسة منهجًا وصفيًا استقرائيًا، حيث تم جمع الروايات المتعلقة بالموالي الصحابة من مصادر متنوعة. ورغم عدم وجود مؤلفات متخصصة في تاريخ هذه الفئة، تم الاعتماد على المعلومات المتفرقة الواردة في كتب التاريخ، الطبقات، التراجم، والأنساب.

بناءً على طبيعة المعلومات المتاحة، قُسمت الدراسة إلى أربعة محاور رئيسية:

1. دورهم في التعليم .
2. إسهاماتهم في التصنيف والتدوين .
3. حفظهم للسنة النبوية .
4. حفظهم للمرويات التاريخية .

واختُتمت الدراسة بذكر أبرز النتائج التي توصل إليها البحث .

الكلمات المفتاحية : الموالي، الصحابة، الدور العلمي، القرن الأول

The Scientific Role of the Mawali Companions Until the End of the First Hijri Century

Prof. Dr : Salima Kazem Hussein

Dr: Zainab Abdul Jabbar Saeed

Abstract

This study aims to shed light on the Mawali Companions who witnessed the emergence of Islam, focusing on their intellectual role during the first Hijri century. It examines their abilities in learning, teaching, and spreading the principles of Islam, and their influence on the development of intellectual advancement during that period.

The research also seeks to explore the group of emancipated Mawali (those who were freed from slavery and bondage through Islam) and highlights the transformative shift that Islam brought to their social standing, as they were among the lowest ranks of Arab society before Islam. The study addresses this topic from a historical perspective, emphasizing cultural and intellectual aspects, with a focus on the Hejaz region, particularly the city of Prophet Muhammad (peace and blessings be upon him). This city was the cradle of Islam and the source of teachings specific to the emancipated Mawali. The timeframe of the study extends until the end of the Rashidun Caliphate.

The research adopts a descriptive and inductive approach, gathering narratives about the Mawali Companions from various sources. Despite the absence of specialized works on the history of this group, the study relies on scattered information found in historical writings, biographical dictionaries, genealogical works, and collections of biographies.

Due to the nature of the available information, the study is divided into four main sections:

1- Their role in education

2- Their contributions to classification and documentation

) 3- Their preservation of the Prophetic traditions (Hadith

4- Their role in preserving historical narratives

The study concludes by presenting the key findings of this humble effort.

Keywords: Mawali, Companions, scientific role, first Hijri century.

المقدمة

تركز هذه الدراسة على فئة موالي العتاقة ، وهم الذين نالوا ولاءهم إثر تحريرهم من الرق والعبودية ، حيث تسعى إلى استقصاء وتحليل إسهاماتهم العلمية والثقافية خلال القرن الأول الهجري. تهدف الدراسة إلى إبراز الدور المحوري للموالي الصحابة في حفظ التراث النبوي ومساهماتهم في مجالات التصنيف والتدوين، فضلاً عن دورهم في التعليم ونقل المرويات التاريخية.

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يلقي الضوء على فئة اجتماعية كان لها تأثير كبير في صياغة وإثراء الحياة العلمية والفكرية في العصر الإسلامي المبكر، مما يساهم في سد فجوة معرفية حول هذا الموضوع وإبراز إسهاماتهم التي غالباً ما يتم تجاهلها في الدراسات التاريخية.

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة ، حيث يقوم الباحث بجمع وتحليل النصوص والآثار التاريخية ذات الصلة ، بهدف الوصول إلى فهم عميق وشامل لإسهامات موالي الصحابة العلمية والثقافية.

وقد تم اختيار عنوان الدراسة: "الدور العلمي للموالي من الصحابة حتى نهاية القرن الأول الهجري"، ليعكس الإطار العام لأهداف البحث وأبعاده. وتتناول الدراسة أربعة محاور رئيسية:

1. دور الموالي في التعليم : حيث يتم استعراض إسهاماتهم في نشر العلم بين العامة .
2. تحليل دورهم في التصنيف والتدوين : مع التركيز على دورهم في حفظ المعارف وتطوير منهجية الكتابة .
3. إسهامهم في حفظ السنة النبوية : من خلال نقل الأحاديث وحفظ التراث النبوي .
4. دورهم في حفظ المرويات التاريخية : بما يبرز دورهم في توثيق الأحداث التاريخية .

وفي ختام الدراسة، سيتم عرض النتائج التي توصل إليها البحث، والتي يُرجى أن تسهم في فهم أعمق لإسهامات الموالي العلمية والثقافية خلال القرن الأول الهجري، سائلين الله التوفيق والسداد.

أولا : دور الموالي في التعليم

لم يهتم العرب بتعليم مواليهم القراءة والكتابة خاصة وان مسألة تعليمهم لا تشكل فرقاً كبيراً بالخصوص لهم ، كما أن مجال إستخدامهم لا يتطلب من الموالي إجادة القراءة والكتابة ، فمعظمهم إما أن يكونوا رعاة غنم أو صناع ، ومما جعلنا نميل إلى هذه الحقيقة عدم عثورنا على رواية تبين أن عرب قبل الإسلام اهتمت بتعليم مواليها خاصة أن العرب في جاهليتهم تغلب عليهم الثقافة الشفاهية (العبادي ، بيئة الرسول 323) .

أما الموالي الذين أجادوا القراءة والكتابة وأشارت المصادر إليهم فهم بالأصل إما كتابيون أو مصدرهم كان من مدن الحواضر ذوات حضارات كتابية كالشام ، فمثلاً سهل مولى عتيبة كان مسيحياً من أهل مريسا (قرية المريسة في الصعيد المصري) وكان يعرف القراءة وأكد ذلك قائلاً :" أخذت مصحفاً[الإنجيل] لعمي فقراته حتى مرت ورقة فأنكرت كتابتها حين مرت بي ومسستها بيدي قال فنظرت فإذا فصول الورقة ملصقة بغراء قال ففتقتها فوجدت فيها نعت محمد ﷺ "(ابن سعد ، الطبقات الكبرى 363/1) ، وكذلك جبر الرومي مولى عامر بن الحضرمي وعائش أو يعيش مولى حويطب بن عبد العزى ، و أبو فكيهة مولى عبدة بن الحضرمي ، فهؤلاء كانوا كتابيين(الالوسي ، روح المعاني 233/14) ، وعلى ما يبدو أن الرسول (ﷺ) كان يجلس مع بعضهم لهذا إتهم من مشركي مكة بأنهم أعانوه على وضع القران الكريم الذي جاء به ، وهذا ما أشار إليه القران الكريم في الآية {**وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ** (النحل 103)} (القرطبي ، الجامع لأحكام القران 3/13) ، وقيل أنه تعلم على يد بلعام الرومي مولى لرجل من قريش أيضا (ابن كثير ، تفسير القران العظيم 608/2) .

وأعتمد رسول الله (ﷺ) على بعض الموالي لتعليم المسلمين القران وأحكام الشريعة الإسلامية فقد أوصى (ﷺ) المسلمين بأخذ القرآن من أربعة أشخاص من بينهم سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة ويقصد بقوله أي تعلموا منهم كيفية قراءة آيات القران(ابن سعد ، الطبقات الكبرى 352/2) ، وبذلك يكون سالم بن معقل معلماً مهنة التحفيظ والإقراء ، وربما كانت له حلقة تعليمية في مسجد الرسول (ﷺ) وروى إبن قتيبة " أن رسول الله ﷺ قال : لقد هممت أن أبعث إلى الأمم رجالاً يدعونهم إلى الإسلام ويرغبون في الدين ، فبعث أبي إبن كعب ، وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل كما فعل عيسى بن مريم عليهما السلام " (ابن قتيبة ، الإمامة والسياسة 18/1) ، ولم يكن سالم وحيداً في هذا الميدان بل شاركه خباب بن الارت ، فقد قال إبن إسحاق " فأقبل عمر حتى إنتهى إلى باب أخته ليغير عليها ما بلغه من إسلامها ، فإذا خباب بن الارت عند أخت عمر يدرس عليها طه ويدرس عليها إذا الشمس كورت " (ابن إسحاق ، سيرة ابن إسحاق 161) وهذا يدل على أن الرسول (ﷺ) إعتمد على الموالي في تعليم المسلمين في مرحلة مبكرة من تاريخ الدعوة الإسلامية، وكذلك عامر بن فهيرة بعثه رسول الله(ﷺ) مع " سبعين رجلاً من الأنصار إلى أهل نجد ليقرئوهم القران ويعلموهم الدين" (المسعودي ، التنبيه والإشراف 212) وصهيب بن سنان(ابن حبان ، مشاهير علماء الأمصار 41) وعبد الرحمن بن ابزي مولى نافع بن عبد الحارث الخزاعي(ابن عبد البر ، الاستيعاب 822/2) كانا من القراء المعروفين وربما من المعلمين للقران أيضاً.

ثانيا : دور الموالي في التصنيف والتدوين

وورد في المصادر قيام بعض الموالي بوضع مصنفات في الفقه والسنة ، فمثلاً كان لأبي رافع مولى رسول الله (ﷺ) كتاب السنن والإحكام والقضايا(الكليني ، الكافي 4/1) والكتاب المسمى بـ (أقضية أمير المؤمنين) وكتاب الديات وزاد الريشهري على هذه المصنفات بقوله"وغيرهما" (موسوعة الإمام علي 34/12) لكنه لم يذكر أسماءها كما ذكر الطوسي(ت460هـ/1068م) أن سلمان الفارسي صنف في الآثار كتاب حديث الجاثليق(الفهرست 142) وهذه الروايات إن صحت تكون عملية التأليف والتصنيف قد ظهرت في فترة مبكرة جداً من تاريخ الإسلام أي في النصف الأول من القرن الأول الهجري، ويمكن الأخذ بهذه الروايات إذا علمنا أن كلاً من أبي رافع وسلمان الفارسي هما بالأصل من الحواضر التي كانت متقدمة من الناحية العلمية ، فأبو رافع قبطي من مصر وسلمان من بلاد فارس، ولكن يجب التوقف عند مسالة التأليف والتصنيف ، فأبو رافع حسبما أشارت المصادر إليه صنف ثلاثة كتب وهناك من يقول أكثر ويؤكد الريشهري أن أبا رافع " من السابقين إلى التأليف والتدوين " (موسوعة الإمام علي (عليه السلام) 33/12) وأشار إلى ذلك أيضاً الأنصاري الذي أكد أنه أول " من صنف في علم الفقه ودونه " (الأنصاري : الموسوعة الفقهية الميسرة 40/1) ، ولكن الغريب في الأمر أن المصادر التي تتحدث عن الجهود العلمية لأبي رافع ذكرت أسماء مصنفاته ولم تذكر إقتباسات منها مثل [قال أبو رافع ...]، فهذه الصيغة أو غيرها غائبة تماماً في المصادر التاريخية منها والفقهية، وكل ما نعرفه عن هذه الكتب هو ما يخص كتاب السنن والأحكام والقضايا ، فبعضهم يقول انه تناول فقه الإمام علي (عليه السلام) في الصلاة والصيام والحج والزكاة و قضايا أخر (الأنصاري، الموسوعة الفقهية الميسرة 40/1) وإن أبا رافع كان راوياً لهذا الكتاب الذي صنفه الإمام علي (عليه السلام) كغيره من الرواة أو روى قسماً منه وقد أورد الجلالي قائمة بأسمائهم (الجلالي: تدوين السنة الشريفة 138 – 143) ، فربما يكون أبو رافع روى أكثر من غيره من هذا الكتاب ولهذا نسب إليه، في حين أكد أحد الباحثين أن كتاب السنن والأحكام والقضايا يتناول أحاديث الرسول (ﷺ) وأنه من أقدم المصنفات في ترتيب الحديث وجمعه أبو رافع في أبواب (الخليلي : شرح القصيدة الرائية 160) ، ويمكن الجمع بين هذه الآراء والقول ربما كان هذا الكتاب من تصنيف الإمام علي(عليه السلام)، وبما أنه حاوٍ على أبواب الفقه في العبادات والحدود والديات ، وأبواب المعاملات من البيوع وغيرها (الجلالي ، تدوين السنة الشريفة 138) ، لهذا إعتمد الإمام علي (عليه السلام) على أقوال الرسول (ﷺ) في تأكيد الإحكام الشرعية الواردة في هذا الكتاب الذي صنفه ولهذا إعتقد بعضهم أنه كتاب خاص بالأحاديث النبوية كما إعتقدوا بأنه من تصنيف أبي رافع الذي كان راوياً له.

وإختلفوا حول الكتب الأخر أيضاً، فأكد الكليني (ت 329هـ/941 م) أن كتاب الديات من مصنفات الإمام علي (عليه السلام)(الكافي 4/1) ، أما كتاب أقضية أمير المؤمنين فأكد بعضهم أنه لعبيد الله بن أبي رافع القبطي(الطوسي ، الفهرست 175) ، في حين أكد النجاشي أنه من مصنفات إبراهيم بن هشام القمي(رجال النجاشي 16) وأثبت علي الأحمدي على وجود كتاب بإسم أقضية أمير المؤمنين وبرواية إبراهيم بن هاشم القمي(ينظر عن ترجمته : النجاشي ، رجال النجاشي 16) في مكتبة جامعة طهران و نسخة منه في تركيا بمكتبة حميدية(مكاتيب الرسول (ﷺ)448/1) ، ولم يحدد اغا برزك الطهراني صاحب هذا الكتاب وكل ما قاله عنه " أقضية أمير المؤمنين في ذكر بعض قضاياه وأحكامه بروايات مرسلة ، ألفه بعض الأصحاب ، ولم يذكر أسانيدها "(الذريعة إلى تصانيف الشيعة 273) .

أما حديث الجاثليق ، فقد أكد بعضهم انه كتاب صنفه سلمان الفارسي(الطبسي ، رجال الشيعة 13) ودون فيه الحوار الذي دار بين الإمام علي (عليه السلام) وجاثليق(هو لقب رئيس الأساقفة عند الطوائف المسيحية) الرومي الذي بعثه ملك الروم بعد وفاة الرسول (ﷺ) سنة (11 هـ/633 م) إلى المدينة وأخذ يطرح أسئلة حول التوحيد وصفات الله سبحانه وتعالى وغيرها من الأسئلة التي أجاب الإمام علي (عليه السلام) عنها(ابن طاووس ، التحصين 637) ، في حين أكد الطوسي (ت 460هـ/1067م) أنه " روى حديث الجاثليق الرومي " (الفهرست 142) ، وهذا ما يؤكد أن سلمان لم يصنف كتاباً وإنما كان راوياً لما دار بين الإمام علي (عليه السلام) ورسول ملك الروم من حديث .

وللموالي دورٌ في تدوين القران الكريم وهذا ما أشار إليه محمد بن عبد الله بن اشته(ت360 هـ/971 م) في كتاب المصاحف قائلاً "أن أول من جمع القرآن في مصحف سالم مولى أبي حذيفة" حتى أن سالم "أقسم ألا يرتدي برداء حتى يجمعه"(السيوطي ، الإتقان في علوم القران162/1) ، ولعله جمعه في عهد الرسول (ﷺ) خاصة مع وجود مجموعة ممن دونه في عهده وهذا ما ذكرته بعض المصادر" كتب الناس منه في صحف وفي جريد وظرر(هو الحجر الذي له حد كحد الفأس) وفي لحاف(هو القماش السمط) وفي خزف وغير ذلك" (ابن عطية ، المحرر الوجيز 49/1) ، ولهذا كانت هناك مجموعة من المصاحف التي عرفت بأسماء أصحابها مثل مصحف سالم ومصحف أبي بن كعب ، ومصحف عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) ومصحف علي (عليه السلام) ومصحف عائشة (رضي الله عنها)(السيوطي ، الإتقان في علوم القران 162/1 – 171 ؛ 67/2) .

ثالثًا: دور الموالي في حفظ السنة النبوية

إن الشريعة الإسلامية، كما هو معروف، تقوم على ركنين رئيسين لا يمكن الاكتفاء بأحدهما دون الآخر : وهما كتاب الله وسنة نبيه (شاكر، نظر عابرة إلى الصحاح الستة، ص 25)، اللذان أكدتهما الآية الكريمة: {... مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...} (الحشر 7). وقد شجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أصحابه على رواية أحاديثه ونقلها، فقال: "رَحِمَ اللهُ امرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاها كَمَا سَمِعَها" (الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 225). وقد ترك رسول الله (ﷺ) أحاديث في مختلف أبواب الحياة، سواء كانت تبيانًا لمجملات القرآن أم تشريعًا مستقلاً بعد كتاب الله. ولذلك، ازداد إقبال المسلمين على رواة الحديث من الصحابة، ومن بينهم الموالي الذين كان لهم دور كبير في رواية الحديث وحفظه فيما بعد، وخاصة موالي الرسول (ﷺ).

هؤلاء لم يكونوا أتباعًا لرسول الله (ﷺ) بحكم الولاء فقط، بل كانوا تلاميذ تحت يده. ولهذا، اعتمد عليهم بعض الصحابة، مثل ابن عباس الذي كان يأتي إلى أبي رافع مولى رسول الله (ﷺ) فيسأله قائلاً: "ما صنع النبي ﷺ يوم كذا؟" وكان مع ابن عباس من يكتب فيها (ابن حجر، الإصابة، 125/4). وذلك لأن أبا رافع لازم رسول الله (ﷺ) وشهد معه جميع مشاهده عدا معركة بدر. وقيل إن أبا رافع كان أول من دوّن الحديث النبوي من الموالي وجمعه في كتاب أسماه "كتاب علي" (الطبسي، رجال الشيعة في أسانيد السنة، ص 13). لكن وقع لبس في هذا الأمر لدى بعض المحدثين، حيث كان أبا رافع راوياً لهذا الكتاب وليس مؤلفًا له، وإنما هو من كتب الإمام علي (عليه السلام)، كما أكده الكليني (ت 329 هـ / 940م)

قائلاً: "أول كتاب في الحديث أُلِّف في الإسلام هو كتاب علي (عليه السلام)، أملاه رسول الله (ﷺ) وخطه علي (عليه السلام) على صحيفة فيها كل حلال وحرام" (الكافي، 4/1).

وبعض الأحاديث المنقولة عن الموالي الصحابة لها وزنها عند علماء الفقه، إذ كانوا يحتجون بها لتأكيد الحكم التشريعي. فعلى سبيل المثال، روى الموالي ستة أحاديث في باب الصلاة، اثنان منها في السجود، رواهما ثوبان مولى الرسول (ﷺ). نص الأول على أن "لكل سهو سجدتين" (ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 385/10)، واستخدم هذا كدليل شرعي في إثبات أنه إذا سها المسلم في صلاته، سواء كانت واجبة أو مستحبة، يجب عليه أن يأتي بسجدتين عن كل سهو (الشريف المرتضى، الناصريات، ص 249). وأكد الحديث الثاني أن "ما من عبد يسجد إلا رفع الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة" (ابن حنبل، مسند أحمد، 280/5). ونقل خباب مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة وزيد بن حارثة حديثين عن مبطلات الوضوء، فقد روى خباب عن رسول الله (ﷺ) قوله: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح" (العظيم أبادي، عون المعبود، 313/8). وبموجب هذا الحديث أكد علماء الفقه أن "الخارج من السبيلين منقض للطهارة" (النووي، المجموع، 4/2).

أما حديث زيد بن حارثة الذي نقله عن رسول الله (ﷺ): "علمني جبرائيل الوضوء وأمرني أن أنضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء" (ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 157/1)، فقد بين فيه رسول الله (ﷺ) أن المحافظة على الوضوء من صفات المؤمنين، ورواه مولاه ثوبان، وقال: "استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن" (ابن حنبل، مسند أحمد، 277/5).

أما الحديث السادس في هذا الباب، فقد رواه أبو عُسيب مولى الرسول (ﷺ) ويؤكد أن صلاة الجمعة فريضة كغيرها من الفرائض، بقول الرسول (ﷺ): "من كان منكم صحيحًا يقدر على المشي إلى الجمعة، فلا يدعها، فإنها فريضة كفريضة الحج" (ابن سعد، الطبقات الكبرى، 61/7).

ولبلال الحبشي تسعة أحاديث سمعها من رسول الله (ﷺ) تدور حول أجر المؤذن ومكانته يوم القيامة ، وهي كما يلي :

1. "من أذّن أربعين عامًا محتسبًا، بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله عمل أربعين صديقًا، عملًا مبرورًا متقبلًا".
2. "من أذّن عشرين عامًا، بعثه الله يوم القيامة وله من النور مثل زنة السماء".
3. "من أذّن أربعين عامًا محتسبًا، بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله عمل أربعين صديقًا، عملًا مبرورًا متقبلًا".
4. "من أذّن عشرين عامًا، بعثه الله يوم القيامة وله من النور مثل زنة السماء".
5. "من أذّن عشر سنين، أسكنه الله عز وجل مع إبراهيم الخليل (عليه السلام) في قبته أو في درجته".
6. "من أذّن سنة واحدة، بعثه الله يوم القيامة وقد غفرت ذنوبه كلها، ولو كانت مثل زنة جبل أحد".
7. "من أذّن في سبيل الله صلاة واحدة إيمانًا واحتسابًا وتقربًا إلى الله عز وجل، غفر الله له ما سلف من ذنوبه، ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره، وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة".
8- "إذا كان يوم القيامة، وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد، بعث الله عز وجل إلى المؤذنين ملائكة من نور، ومعهم ألوية وإعلام من نور، يقودون جنائب [الخيول] أزمتها زبرجد أخضر وحفايفها المسك الاذخر، يركبها المؤذنون، فيقومون عليها قيامًا، تقودهم الملائكة، ينادون بأعلى أصواتهم بالآذان."
9- "المؤذنون أمناء المؤمنين على صلاتهم، وصومهم، ولحومهم، ودمائهم، لا يسألون الله عز وجل شيئًا إلا أعطاهم، ولا يشفعون في شيء إلا شفعوا."

وقد انفرد بذكر هذه الأحاديث الشيخ الصدوق (ت 381هـ/991م) في كتابه الأمالي (ص 279 – 280). ومن ثم اعتمد عليها الفتال النيسابوري (ت 508هـ/1115م) في روضة الواعظين (ص 314). ولم تشر إليها كتب الصحاح الستة ولا حتى الكليني في الكافي، وهو من المصادر الشيعية المعتمدة. كما أن راويها عبد الله بن علي مجهول، ولم يذكر الشيخ الصدوق ما إذا كان صحابيًا أم تابعيًا، وكل ما ذكره هو أنه بصري من أهل العراق (الأمالي ص 279).

وفي باب الصيام، نقل الموالي حديثين. الأول يؤكد أن الحجامة من مفطرات الصوم في قول الرسول (ﷺ): " أفطر الحاجم والمحجوم " . وقد رواه أسامة بن زيد (ابن حنبل، مسند أحمد 210/5)، وبلال الحبشي (الصباح، مسند بلال 23)، وثوبان (ابن قانع، معجم الصحابة 119/1). ولم تشر المصادر إلى من روى الحديث أولاً، ربما رواه الرسول (ﷺ) بحضورهم جميعًا ثم نقلوه إلى الناس بهدف إرشادهم إلى كيفية المحافظة على صحة صيامهم، خاصة أن الحجامة كانت مهمة بالنسبة للعرب. وبُني على هذا الحديث حكم تشريعي أكده الفقهاء في إثبات إفطار الحاجم والمحتجم في صيام شهر رمضان (الشافعي، الأم 106/2). وقد ورد هذا الحديث في جميع كتب الصحاح. كما روى أسامة بن زيد في باب الصيام أيضًا قول الرسول (ﷺ): "صيام شهر رمضان في السفر كفطره في الحضر" (ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث 225).

وللتدليل على أهمية الجهاد، روى الموالي حديثين في هذا الباب. الأول عن ثوبان الذي قال: "قال رسول الله (ﷺ): أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله" (مسلم، صحيح مسلم 78/3). والثاني رواه شمعون بن يزيد القرظي مولى الرسول (ﷺ)، قال: "قال رسول الله (ﷺ): حرمت النار على عين دمعت من خشية الله، وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله" (ابن حنبل، مسند أحمد 134/4) .

وروى ثوبان في باب الزكاة عن الرسول (ﷺ) حديثًا بين فيه عقوبة الرجل الذي لا يزكي ماله ، فقد قال : " من ترك بعده كنزًا مثل له يوم القيامة شجاعًا أقرع له زبيبتان يتبعه ويقول : ويلك، أنا كنزك الذي كنزت ، فلا يزال حتى يلقم يده ثم يتبعه سائر جسده " (الحاكم النيسابوري، المستدرك 388/1) .

وحفظ الموالي أحاديث تتعلق بمعاملات البيع. روى أسامة بن زيد في هذا المجال حديثين. الأول ينص على أنه "لا ربا في يد بيد، إنما الربا في الدين" (الطبراني، المعجم الكبير 174/1). وأكد الفقهاء أن البيع بتأخير الدفع أو بغير تقابض ثمنه عند الشراء هو ربا، حتى وإن كان بغير زيادة في ثمنه (المزني، مختصر المزني 76). وهذا الحكم كان مبنيًا على الحديث الثاني الذي رواه أسامة عن رسول الله (ﷺ): "الربا في النسيئة" (ابن حنبل، مسند أحمد 200/5). والنسيئة تعني تأخير دفع ثمن البيع (الفراهيدي، العين 305/7).

وروى أبو بكرة عن رسول الله (ﷺ) قائلاً : " نهانا رسول الله (ﷺ) أن نبتاع الفضة بالفضة والذهب بالذهب سواء بسواء، وأمرنا أن نبتاع الفضة بالذهب" (الفراهيدي، العين 305/7) . واحتج علماء الفقه في تحريم الغش في البيع برواية أبي الحمراء هلال بن الحارث مولى الرسول (ﷺ) الذي قال: "قال رسول الله (ﷺ): من غشنا فليس منا" (ابن حنبل، مسند أحمد 38/5) .

وروى موالي الرسول (ﷺ) أحاديث في باب الصدقات تؤكد تحريم الصدقة على بني هاشم ومواليهم . فقد روى طهمان عن رسول الله قوله : " لا تحل الصدقة لنا ولا لموالينا " (الهندي، كنز العمال 459/6). وعن أبي رافع القبطي عن رسول الله (ﷺ) قوله: " أن الصدقة لا تحل لنا، وأن مولى القوم من أنفسهم" (ابن حنبل، مسند أحمد 10/6) . كما روى هرمز بن ماهان حديثًا في المعنى نفسه قائلاً : " قال رسول الله (ﷺ) : أن مولى القوم منهم ، وإنّا أهل بيت لا نأكل الصدقة فلا تأكلها " (ابن كثير، البداية والنهاية 342/5) ، وقال النبي (ﷺ) لمولاه مهران: "إنّا أهل بيت نهينا عن الصدقة، وإن موالينا من أنفسنا فلا نأكل الصدقة" (الصنعاني، المصنف 51/4). وعلى قول أبي رافع استدل الفقهاء على أن الصدقة المفروضة محرمة على بني هاشم وسائر زوجات النبي (ﷺ) ومواليهم (ابن قدامة، المغني 519/2).

ولأسامة بن زيد حديثان في باب الإرث. الأول ينص على "لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم" (ابن حنبل، مسند أحمد 200/5). وأكد الثاني على أن "لا يتوارث أهل ملتين شيئًا" (النسائي، السنن الكبرى 82/4). واستخدمه الفقهاء كدليل شرعي في منع التوارث بين ملتين مختلفتين في الدين (السرخسي، المبسوط 31/30).

وروى الموالي أحاديث تناولت موضوعات متنوعة، ومن أبرزها حديث أبي بكرة الذي رواه عن رسول الله (ﷺ) قال فيه: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار" (أبو داوود، مسند أبي داوود 306/2). وقد استخدم هذا الحديث من قبل جمهور الفقهاء للدلالة على أن الإثم والعقاب يقع على مجرد القصد، حتى وإن لم يقارنه فعل (النراقي، عوائد الأيام 74). وهذا يعني أن المقتول يتحمل جزءاً من إثم القتل لأنه رفع سيفه بهدف قتل صاحبه.

كما روى حديثاً آخر عن رسول الله (ﷺ) قال فيه : " لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان" (ابن حنبل، مسند أحمد 36/5). وقد استند الفقهاء إلى هذا الحديث وأكدوا أن القاضي لا يجوز له أن يقضي وهو في حالة غضب أو همّ، سواء كان غضبه لله أو لغيره (ابن حزم، المحلى 365/9) .

أما بريرة مولاة عائشة (رضي الله عنها) فقد روت حديثاً عن رسول الله (ﷺ) يحرم فيه قتل المسلم بغير حق، حيث قالت: "قال رسول الله ﷺ: إن الرجل ليدفع عن باب الجنة بعد أن يظهر إليها على محجمة من دم يريقه من مسلم بغير حق" (الطبراني، المعجم الكبير 205/24) .

وروى ثوبان حديثاً آخر يتعلق بعقوبة من يخزن المال، حيث قال : " قال رسول الله ﷺ : ما من رجل يموت وعنده أحمر وأبيض إلا جعل الله بكل قيراط صحيفة من نار يكوى بها من قدمه إلى ذقنه" (ابن العربي، أحكام القرآن 495/2). كما روى حديثاً حول أجر عيادة المريض، فقد نقل عن رسول الله (ﷺ) قوله: "عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع" (ابن حنبل، مسند أحمد 283/5) ، والمخرفة تعني الطريق. كما حرم رسول الله (ﷺ) النظر في دواخل البيوت دون استئذان أصحابها، وأكد ذلك بحديث رواه مولاه ثوبان قال فيه: " قال رسول الله ﷺ: لا يحل لامرئ من المسلمين أن ينظر في قعر بيت امرئ من المسلمين حتى يستأذن، فإن فعل فقد دخل" (الطبراني، مسند الشاميين 163/2) .

أكد الفقهاء أيضاً أن طلب المرأة الطلاق من زوجها دون سبب مكروه شرعاً (الاردبيلي، زبدة البيان 608)، واستندوا إلى قول ثوبان: "قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة سألت زوجها طلاقًا من غير بأس فحرام عليها الجنة" (ابن حنبل، مسند أحمد 277/5). كما استند الفقهاء إلى حديث آخر لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) حيث قال: "من صلى على جنازة فله قيراط، فإن شهد دفنها فله قيراطان، والقيراط مثل جبل أحد" (مسلم، صحيح مسلم 52/3). هذا الحديث يعزز استحباب اتباع الجنازة وحضور دفنها (ابن حزم، المحلى 155/5) .

وروى أبو رافع القبطي حديثاً قال فيه: "قال رسول الله ﷺ: الجار أحق بسبقه" (البخاري، صحيح البخاري 47/3). هذا الحديث يثبت الحكم الشرعي القائل بأن الجار أحق بشراء دار جاره إذا أراد بيعها (السرخسي، المبسوط 91/14).

ورويت مجموعة من الأحاديث التي تدور حول الفتن ، ويقال إن رسول الله (ﷺ) تنبأ بوقوعها. وقد رويت تسعة أحاديث منها على لسان مولاه ثوبان، ومن بينها:

1. "سيكون أقوام من أمتي يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل أولئك شرار أمتي" (الطبراني، المعجم الكبير 98/2).
2. "سيكون خليفة تقصر عن بيعة الناس ثم يكون نائبة من عدوه فلا يجد بداً من أن يسير بنفسه فيظهر على عدوه..." (المروزي، الفتن 180).
3. "مالي ولبني العباس شيعوا أمتي، وسفكوا دماءهم، وألبسوهم ثياب السواد، ألبسهم الله ثياب النار" (الطبراني، المعجم الكبير 96/2).

4. "يكون لبني العباس رايتان، مركزهما كفر، أعلاهما ضلاله" (ابن شهر أشوب، مناقب آل أبي طالب 85/3).
5. "إذا رأيتم الرايات السود خرجت من قبل خراسان، فأتوها ولو حبوا على الثلج فإن فيها خليفة الله المهدي" (ابن طاووس، الملاحم والفتن 119).
6. "تثور بنو الأصفر بالعرب فتكون بينهم وقعة في موضع يقال له الرأس واللفيكة..." (ابن عساكر، تاريخ دمشق 60/51).
7. "يقتتل عند كبركم ثلاثة كلهم ابن خليفة..." (ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون 320/1).
8. "لا تزال الخلافة في بني أمية..." (ابن كثير، البداية والنهاية 51/10).
9. "يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الأكلة على قصعتها" (ابن حنبل، مسند أحمد 278/5).

ملاحظات على هذه الأحاديث : من المهم أن نلاحظ أن هذه الأحاديث، باستثناء الحديث التاسع، لم ترد في كتب الصحاح الستة ولا في كتاب الكافي للكليني، التي تعتبر من أهم مصادر الحديث المعتمدة لدى المسلمين. كما أن سلسلة السند في بعض هذه الأحاديث تحتوي على بعض التضعيف. ، فالحديث الأول والثاني والرابع رويت بواسطة يزيد بن ربيعة الصنعاني قال عنه النسائي (ت 303هـ/916م) بأنه " متروك الحديث " (الضعفاء والمتروكين 251) ، عنه الاميني(ت 1392هـ/1972م) " كذاب معروف بالكذب " (الوضاعون وأحاديثهم 303) ، أما الحديث الثاني فضمن سلسلة السند نجد الوليد بن سليمان الدمشقي وقال عنه أبو القاسم البغوي(ت 317هـ/929م) " بلغني إنه لين الحديث " (الذهبي ، ميزان الاعتدال 339/4) أي ضعيف ، ونجد في أسانيد الحديث الخامس أبا نصر الخفاف (ت 204هـ/820م) وقيل أنه ليس بالقوي(ابن عدي ، الكامل 296/5) والحديث السادس ، فقد روي من خلال عبد الله بن محمد المعروف بإبن الأكفاني (ت 405هـ/1015م) ويقال عنه:" لم يكن في الحديث شيئاً لا هو ولا أبو ه " (الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 140/10) كما أنه قال عندما روى هذا الحديث: " نقلت من كتاب عتيق ما صورته " (ابن عساكر ، تاريخ دمشق 60/15) وهذا يعني أنه يجهل إسم الكتاب الذي نقل عنه ويقول إبن خلدون عن الحديث السابع " رجاله رجال الصحيحين إلا إن فيه أبا قلابة الجرمي وذكر الذهبي وغيره انه مدلس وفيه سفيان الثوري وهو مشهور بالتدليس وكل واحد منهما عنعن [أي عن فلان] ولم يصرح بالسماع فلا يقبل " (تاريخ ابن خلدون 320/1) ، كما أنكر ابن كثير الحديث الثامن وقال عنه: " منكر جداً " (البداية والنهاية 51/1) ، ومن خلال تتبع سلسلة السند وجدنا فيها عبد الرحمن بن أبي الحسن وهو مجهول وقال عنه الشبستري " لم يذكر أحد ترجمة حياته " (الشبستري، الفائق 210/2) وفيها راشد بن داوود الصنعاني أيضاً ويقول عنه البخاري (ت 265هـ/870م) : " فيه نظر " (المزي ، تهذيب الكمال 7/9) وقال الدارقطني (ت 385هـ/995م) عنه :" ضعيف لا يعتبر به " (الذهبي ، ميزان الاعتدال 35/2) . ومن رواة الحديث التاسع عبد الرحمن بن جابر الأنصاري قال عنه إبن سعد " في روايته ورواية أخيه ضعف وليس يحتج بهما " (الطبقات الكبرى 275/5) .

ورويت أحاديث عن أبي بكرة تدور حول الموضوع نفسه هي:

1- " ليس من بلدة إلا يبلغها رعب الدجال إلا المدينة على كل نقب من نقابها ملكان يذبان عنها رعب المسيح " (المروزي ، الفتن 345) .

2- " إنها ستكون فتنة ثم تكون فتنة ألا فالماشي فيها خيرمن الساعي إليها والقاعد خير من القائم فيها ألا والمضطجع فيها خير من القاعد ألا فإذا نزلت فمن كان له غنم فليلحق بغنمه ألا ومن كانت له أرض فليلحق بإرضه ألا ومن كانت له إبل فليلحق بإبله ، فقال رجل من القوم : يانبي الله جعلني الله فداك : أرأيت من ليست له غنم ولا أرض ولا إبل كيف يصنع؟ قال ليأخذ سيفه ثم ليعمد به إلى صخرة ثم ليدق على حده بحجر ثم لينج إن إستطاع النجاة اللهم هل بلغت؟..." (ابن حنبل ، مسند احمد 48/5) .

3- " أرض يقال لها البصرة أو البصيرة يأتيهم بنو قنطورا حتى ينزلوا بنهر يقال له دجلة ذي نخل ، فيفترق الناس فيه ثلاث فرق فرقه تلحق بأهلها فهلكوا وفرقة تأخذ على أنفسها فكفروا وفرقة تجعل عيالاتها فوق ظهورها فيقاتلونهم فيفتح اللهم على بقيتهم " (المروزي ، الفتن 413) .

ولا تخلو هذه الأحاديث من الضعف أيضاً فنجد في سند الحديث الثاني عثمان الشحام وقال عنه النسائي " ليس بالقوي " (المزي ، تهذيب الكمال 512/19) ، في حين ورد في إسناد الحديث الثالث جعفر بن الحارث الكوفي وقال عنه إبن معين (ت 233هـ/848م) :" ليس هو بثقة "(تاريخ ابن معين 297/1) والبخاري قال " منكر الحديث " (الضعفاء الصغير 29) أما الأول فعلى الرغم من خلو السند فيه من الضعفاء إلا انه لم يرد ذكره في كتب الصحاح المعتمدة ، وهذا ما يثير الشك حول صحته .

وبذلك يتبين أن سمات الوضع واضحة على هذه الأحاديث، كما أنها نسبت إلى موالي الرسول (ﷺ) بالخصوص لما لهم من حضور ومصداقية بين عامة المسلمين بهدف إحداث تأثير في نفوس المتلقين ، ومن المحتمل أن هذه الأحاديث وضعت لخدمة أغراض معينة فمثلاً الحديث الأول الذي روي عن ثوبان ، فربما أنه وضع لتحذير المسلمين من الفقهاء الذين يتناولون أصعب المسائل الفقهية وخاصة التي ليس عليها اتفاق بين الفقهاء أنفسهم وهذا مما يسبب الصراعات بينهم ومن ثم إنقسامهم إلى طوائف مختلفة ، أما الحديث الثالث والرابع لثوبان أيضا فلا يستبعد أن سبب وضعهما كان لتكريس العداء لحكم لبني العباس ، وكذلك بالنسبة للحديث الثامن من المحتمل أنه وضع لإظهار أمر خلافة بني أمية أو للتقرب منهم، وكذلك بالنسبة للأحاديث التي نقلت على لسان أبي بكرة ، فلا يستبعد أن يكون الغرض من الحديث الأول وضع لإظهار مكانة المدينة المنورة وإبراز قدسيتها وإنها محاطة بالعناية الإلهية، أما الحديث الثاني فلعله وضع لغرض إقناع المسلمين باعتزال الصراعات التي وقعت بين المسلمين وخاصة بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) .

ولم تقف جهود الموالي الصحابة عند رواية الحديث بل شملت نقل أعمال الرسول (ﷺ) التي كان يأتي بها بحضرة أصحابه قاصداً تعبيد الطرق الموصلة إلى الله سبحانه وتعالى التي يطلق عليها السنة(الخوئي ، الاجتهاد والتقليد 5) ، ويمكن ذكر هذه السنن بحسب الأبواب التي وردت فيها:

أ- باب الصلاة

1- قال أسامة بن زيد " دخل النبي البيت وخرج فوقف على باب البيت وصلى ركعتين وقال : هذه القبلة " (النوري ، مستدرك الوسائل 180/3) .

2- قال أسامة بن زيد " إذا جد به [الرسول ﷺ] السير جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء " (العيني ، عمدة القاري 149/7) .

3- قال بلال بن رباح " أمرني رسول الله ﷺ أن لا أثوب في شيء من الصلاة إلا في صلاة الفجر " (ابن حجر ، الدراية 118/1) ، وأثوب تعني الرجوع إلى الشيء أي إذا نادى بالأذان إلى الصلاة ثم نادى بعد التاذين فقال : الصلاة رحمكم الله (ابن منظور ، لسان العرب 247/1) .

4- قال بلال بن رباح " أن رسول الله ﷺ صلى في البيت " (ابن حنبل ، مسند احمد 15/6) .

5- قال بلال بن رباح " قال رسول الله ﷺ لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر " (أبو داوود ، مسند أبي داوود 130/1) .

6- قال بلال بن رباح " أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة " (الترمذي ، سنن الترمذي 180/2) .

7- قال ثوبان " كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام " (ابن حنبل ، مسند احمد 275/5) .

8- قال ثوبان " أن رسول الله ﷺ كان يستحب أن يصلي بعض نصف النهار " (الهيثمي ، مجمع الزوائد 219/2) .

9- قال سعد بن عائذ القرظي " أن النبي ﷺ أمر بلالاً أن يجعل إصبعيه في إذنيه " (ابن ماجه ، سنن ابن ماجة 236/1) .

1- قال شقران مولى الرسول (ﷺ) " رايته يعني النبي ﷺ متوجهاً إلى خيبر على حمار يصلي عليه يومي إيماء " (ابن حنبل ، مسند احمد 495/3) .

11- عن أبي معمر قال " سألنا خباباً أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر؟ قال نعم " (ابن حنبل ، مسند احمد 109/5) .

وكانت بعض هذه المرويات أساسا في تثبيت حكم شرعي يسير عليه الفقهاء ، فحديث بلال بن رباح في أذان الفجر جعل الفقهاء يؤكدون أن أذان الفجر يجب أن يكون مع بزوغه لان قبله يفوت الإعلام بالدخول قي وقت صلاة الفجر(الحلي ، منتهى المطلب 424/4) ، أما إذا كان في وقته فله فوائد منها "التأهب للصلاة وإغتسال الصائم وإمتناعه عن الأكل" (الهمذاني ، كتاب الطهارة 219/2) ، كما إستدل الفقهاء بقوله عن صلاة الرسول (ﷺ) في جوف الكعبة في إثبات"أن الصلاة فيها سنة ولكن هذه الصلاة ليس من مناسك الحج" (سابق ، فقه السنة 708/1) أما قول خباب بن الارت في قراءة شيء من القران في صلاة الظهر، فقد أصبح حكماً شرعياً يؤكد أن "لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب" (الماردينى ، الجوهر النقي 37/2) ، ويرى بعض الفقهاء أن وضع إصبعي المؤذن في أذنيه وقت الصلاة واجب معتمدين في ذلك على قول سعد بن عائذ القرظي (ابن قدامة ، المغنى 434/1) .

ب- باب الوضوء

روى الموالي في هذا الباب احد عشر عملاً من أعمال الرسول (ﷺ) وهي:-

1- قال أسامة بن زيد " أن رسول الله توضأ ومسح على الخفين " (الشافعي ، اختلاف الحديث 488) .

2- قال بلال بن رباح " ذهب [الرسول ﷺ] لحاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم مسح على رأسه ومسح على الخفين " (البيهقي ، السنن الكبرى 275/1) .

3- قال بلال بن رباح " أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين في الحضر " (الشافعي ، إلام 48/1) .

4- قال بلال بن رباح " كان رسول الله ﷺ يخرج فيقضي حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته " (أبو داوود ، مسند أبي داوود 41/1) .

5- قال بلال بن رباح " رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الموقين والخمار " (ابن أبي شيبة ، المصنف 205/1) . والمراد بالموقين ومفردها الموق وهو الخف الغليظ أي النعل (الزبيدي ، تاج العروس 73/7) ، وإما الخمار فيراد بها العمامة(ابن منظور ، لسان العرب 257/4) .

6- قال ثوبان "رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الخفين وعلى الخمار ثم العمامة" (ابن حنبل ، مسند احمد 281/5) .

7- قال سفينة " أن رسول الله ﷺ يوضيه المد ويغسله الصاع من الجنابة " (ابن حنبل ، مسند احمد 222/5) . والمراد بالمد هو ما يملأ كفيه من الطعام(الطريحي ، مجمع البحرين 180/4) ، إما الصاع فيزن أربعة أمداد(ابن منظور ، لسان العرب 215/8) .

8- قال سلمان الفارسي "أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح وجهه" (ابن ماجه ، سنن ابن ماجة 158/1) .

9- قال سلمان الفارسي " رأيت رسول الله يمسح على خفيه وعلى خماره " (ابن حنبل ، مسند احمد 439/5) .

10- قالت سلمى مولاة الرسول (ﷺ) " أن رسول الله ﷺ قد أمر المسلمين إذا خرج من احدهم الريح أن يتوضأ " (ابن حنبل ، مسند احمد 272/6) .

11- قال أبو رافع القبطي " اشهد لكنت اشوي لرسول الله ﷺ الشاة ثم صلى ولم يتوضأ " (مسلم ، صحيح مسلم 188/1) .

وقد بنى جمهور الفقهاء على بعض هذه الأقوال أحكاما شرعية في الوضوء ، فقد أكد الشافعي (ت204هـ/820م) في حديث بلال بن رباح عن المسح على الخفين في الحضر دليلاً على وجوب المسح على الخفين بالنسبة للمقيم في دياره (إلام 48/1) ، كما إستدلوا بقوله في إجازة المسح على العمامة (النووي ، المجموع 408/1) .

وأجاز الفقهاء التنشيف بعد الوضوء بالإعتماد على قول سلمان الفارسي(ابن قدامة ، الشرح الكبير 74/1) ، وأحتج الفقهاء بقول أبي رافع القبطي في أثبات أن تناول المأكولات التي مستها النار لا تنقض الوضوء (النووي ، المجموع 57/2) .

ت- باب الصيام

روى الموالي في هذا الباب خمس سنن وهي :

1- قال أسامة بن زيد " كان رسول الله ﷺ يصوم الأيام حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم" (الصدوق ، ثواب الأعمال 61) .

2- قال أسامة بن زيد " أن رسول الله ﷺ كان يصوم يوم الإثنين ويوم الخميس ، فسئل عن ذلك فقال : أن أعمال الناس تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس " (ابن حنبل ، مسند احمد 200/5) .

3- قال أسامة بن زيد " يا رسول الله لم أرك تصوم شهراً من الشهور ما تصوم من شعبان قال : ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الإعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم " (النسائي ، السنن الكبرى 201/4) .

4- قال أبو رافع القبطي " نزل رسول الله من خيبر ونزلت ، فدعا بكحل اثمد اكتحل به في رمضان وهو صائم " (الحلي ، منتهى المطلب 582/2) .

5- قال ثوبان " كان رسول الله ﷺ صائماً في غير رمضان فأصابه احسبه قيء فتوضأ ثم أفطر " (الهيثمي ، مجمع الزوائد 202/3) .

إستدل الفقهاء من قول أسامة بن زيد في صوم شعبان في إثبات " أن صوم شعبان أفضل بعد رمضان " (الكحلاني: سبل السلام 168/2) .

ونقل الموالي سنناً في مواضيع مختلفة كانت لها أهمية كبيرة لفقهاء المسلمين لوضع أحكام شرعية يسير عليها المسلمون، فنذكر على سبيل المثال قول أسامة بن زيد:" أن النبي مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الأوثان فسلم عليهم " (ابن سلمة ، شرح معاني الآثار 341/4) ، وبالإعتماد على هذا القول أجاز الفقهاء رمي السلام على المسلم و الكافر من دون تمييز بينهم (البكري الدمياطي ، إعانة الطالبين 216/4) ، كما إستدل الفقهاء بقول ثوبان " رأى رسول الله ﷺ أناساً ركباناً على دوابهم في جنازة فقال : " ألا تستحيون أن ملائكة الله يمشون على أقدامهم وأنتم ركباناً " (ابن ماجة ، سنن ابن ماجة 475/1) في التأكيد أن المشي خلف الجنائز هو المستحب في الإسلام (الألباني ، أحكام الجنائز 75) ، وإحتجوا بقوله أن رسول الله قال: " إشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج " (الذهبي ، تنقيح التحقيق 33/1) لإثبات طهارة عظام الميتة (ابن قدامة ، الشرح الكبير 74/1) ، أما قوله " ذبح رسول الله ﷺ أضحيته في السفر " (الحاكم النيسابوري ، المستدرك 230/4) ، فقد إعتمد عليه الفقهاء في تأكيد وجوب ذبح الضحية حتى في السفر (ابن رشد ، بداية المجتهد 345/1) ، وأجاز الفقهاء أكل الحباري وهي نوع من الطيور(ابن قدامة ، المغنى 71/11) بالإعتماد على قول سفينة :" أكلت مع رسول الله لحم حباري " (المباركفوري ، تحفة الاحوذي 452/5) ، وأوجب الفقهاء الاستتار حالة الغسل(الشوكاني ، نيل الاوطار 318/1) وإستدلوا على ذلك من قول أياد أبي السمح مولى الرسول (ﷺ) الذي قال " أراد [النبي ﷺ] أن يغتسل فقال ولني ، فأوليه قفاي وانشر الثوب فاستره به " (ابن ماجة ، سنن ابن ماجة 201/1) ، وكان في قول أبي رافع القبطي: " أن رسول الله ﷺ

كان إذا ضحى إشترى كبشين سمينين أقرنين أملحين ، فإذا صلى وخطب الناس أتي بأحدهما وهو قائم في مصلاه فذبحه بنفسه في المدينة. ثم يقول اللهم إن هذا عن أمتي جميعاً ممن شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغة ثم يؤتي بالأخر فيذبحه بنفسه ويقول هذا عن محمد وآل محمد فيطعمها جميعاً المساكين ويأكل هو وأهله منهما" (ابن حنبل ، مسند احمد 391/6) دليل للفقهاء على انه يجوز للرجل أن يضحي عنه وعن إتباعه وأهله ويشركهم معه في الأجر(الشوكاني ، نيل الاوطار 198/5) .

رابعا : دور الموالي في حفظ المرويات التاريخية

أعتمد المؤرخون على بعض روايات الموالي الصحابة في توثيق بعض الأحداث التاريخية وخاصة تلك المتعلقة بسيرتهم الذاتية ، فعلى سبيل المثال نذكر حديث خباب بن الارت في مجلس الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) وبحضور جماعة من المسلمين عن كيفية تعذيب مشركي مكة له (المقريزي ، إمتاع الإسماع 108/9) ، وتحدث عن مساومة العاص بن وائل له على أن يترك الإسلام مقابل أعطاه ثمن السيوف التي صنعها له (ابن كثير ، البداية والنهاية 76/3) ، وتحدث صهيب بن سنان في إحد مجالسه عن هجرته إلى مدينة الرسول (ﷺ) وإمساك المشركين به ومساومتهم على إطلاق سراحه (الحلبي، السيرة الحلبية 186/2) ، كما روى أبو رافع القبطي للمسلمين عن بداياته في مكة عندما كان خادماً للعباس بن عبد المطلب وعن إسلامه(ابن كثير ، البداية والنهاية 376/3) ، وتحدث رافع مولى عائشة (ﷺ) عن خدمته في بيت النبي (ﷺ) في المدينة (الطبري ، المسترشد 603) ، وروى سعد مولى أبي بكر الصديق (ﷺ) عن إعجاب الرسول (ﷺ) به وبخدمته وكيف طلب من مولاه وشجعه على عتقه (أبو يعلي ، مسند أبي يعلي 144/3 – 145) ، وروى الموالي عن أدوارهم العسكرية ، فقد تحدث وحشي بن حرب مولى جبير بن مطعم عن دروه في معركة احد وكيفية قتله لعم النبي (ﷺ) حمزة بن عبد المطلب ومكافئة هند له، وروى عن مشاركته مع المسلمين في معركة اليمامة وقتله لمسيلمة بن حبيب الكذاب الذي إدعى النبوة (الواقدي ، المغازي 248/1) ، كما روى أسامة بن زيد عن مشاركته في غزوة إلى الميفعة سنة (7هـ/629م) وقتله لرجل على رغم أنه نطق الشهادة ومعاتبة الرسول (ﷺ) له على ذلك(ابن سيد الناس، عيون الأثر 156/2) ، الميفعة هي ناحية من ارض نجد وتبعد عن المدينة ثمانية برد والبرد يساوي أثنا عشر ميلاً .

وإعتمد المؤرخون عليهم في توثيق الأحداث التاريخية العامة والخاصة لأنهم كانوا شاهد عيان لكثير منها، فنذكر على سبيل المثال رواية أم أيمن التي كانت شاهدة على أن رسول الله (ﷺ) لم يسجد بحياته لآلهة قريش قبل الإسلام (ابن سيد الناس ، عيون الأثر 66/1) ، وروى أبو رافع القبطي بأنه كان شاهداً على إعلان أبو طالب في مكة تصديقه بما جاء به إبن أخيه محمد (ﷺ) (ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة 69/14) وتحدث أبو رافع أيضا عن المبارزة الأولى بين المسلمين والمشركين في معركة بدر(ابن أبي الفتح الاربلي ، كشف الغمة 185/1) وعن توزيع الرسول (ﷺ) للرايات يوم احد بين قادة جيشه (عماد الدين الطبري، بشارة المصطفى 287) ، وتحدث عن جولات الإمام علي (عليه السلام) في معركة احد التي قتل فيها عمرو بن عبد الله الجمحي وشيبة بن مالك (الطبري ، تاريخ الرسل والملوك 514/2) ، كما روى عن فتح الإمام علي (عليه السلام) لأحد حصون خيبر سنة (7هـ/629م)(الطبري ، تاريخ الرسل والملوك 301/2) وروى عن زواج النبي (ﷺ) من أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث الهلالية (ﷺ) سنة (7هـ/629م)(ابن كثير ، البداية والنهاية 63/8) ، وتحدث عن وفاة الرسول (ﷺ) سنة (11هـ/633م) (ابن جبر ، نهج الإيمان 197) ، وروى تفاصيل المحاججة بين العباس بن عبد المطلب وأبو بكر الصديق (ﷺ) حول أحقية الخلافة(ابن عقدة ، فضائل أمير المؤمنين205) ، وتحدث عن طعن الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) على يد أبي لؤلؤة مولى المغيرة بن شعبة (الذهبي ، تاريخ الإسلام 277/3) ثم ذكر وصية الخليفة عمر (ﷺ) قبل وفاته (ابن سعد ، الطبقات الكبرى 342/3) .

وبرز من بين الموالي بعض الحكماء الذين عرفوا بحسن المنطق والقول، فعن سلمان الفارسي أقوال في العلم ، فعن أبي البختري الأسدي قال" صحب سلمان رجلاً من بني عبس قال : فشرب

من دجلة شربة ، فقال له سلمان عد فأشرب قال : قد رويت. قال أترى شربتك هذه نقصت منها قال: وما ينقص منها شربة شربتها.قال كذلك العلم لاينقص ، فخذ من العلم ما ينفعك؟"، وقال كذلك :" أن العلم كثير والعمر قصير فخذ من العلم ما تحتاج إليه في أمر دينك ودع ما سواه " (أبو نعيم الأصفهاني ، حلية الأولياء 188/1 – 189) ، وفي التواضع قال: " يا جرير تواضع لله عز وجل فانه من تواضع لله عز وجل في الدنيا رفعه الله يوم القيامة ، يا جرير هل تدري ما الظلمات يوم القيامة قلت : لا؟ قال : ظلم الناس بينهم في الدنيا " (ابن الجوزي ، صفوة الصفوة 547/1) . ولسلمان الفارسي الكثير من الأقوال التي تبين حكمته (ابن أبي شيبة الكوفي ، المصنف 178/8 – 182) ولهذا عندما سال الإمام علي (ﷺ) عن سلمان قال: " من لكم بمثل لقمان الحكيم ذلك امرؤ منا وإلينا أهل البيت أدرك العلم الأول والعلم الآخر ، قرأ الكتاب الأول والآخر ، وهو بحر لا ينزف " (أبو نعيم الأصفهاني ، حلية الأولياء 187/1) ، وقال عنه كعب الأحبار : " سلمان حشي علماً وحكمه" (ابن عبد البر ، الاستيعاب 637/2) ، " وعند سلمان علم لا يدرك" (ابن عبد البر ، الاستيعاب 634/2) ، وتحدث الإمام علي (ﷺ) عن اهتمام سلمان بالعلوم ، فقال عنه " تابع العلم الأول والعلم الآخر ولا يدرك ما عنده " (أبو نعيم الأصفهاني ، حلية الأولياء 187/1) ولهذا أوصى معاذ بن جبل الخزرجي الأنصاري رجلاً كان يسعى لطلب العلم بأن يطلبه من سلمان الفارسي(ابن الجوزي ، صفوة الصفوة 546/1) .

خاتمة البحث

بعد استعراض وتحليل الدور العلمي والفكري للموالي الصحابة حتى نهاية القرن الأول الهجري، يمكننا أن نستخلص مجموعة من النتائج التي تسلط الضوء على إسهامات هذه الفئة في مختلف المجالات العلمية والثقافية. لقد برهنت الدراسة على أن موالي العتاقة لم يكونوا مجرد أفراد تحرروا من الرق، بل أصبحوا جزءًا فاعلًا في بناء المجتمع الإسلامي ومؤسساته. من خلال أدوارهم في التعليم، والتصنيف والتدوين، وحفظ السنة النبوية، والمرويات التاريخية، أسهموا في ترسيخ معالم الحضارة الإسلامية المبكرة .

تؤكد الدراسة كذلك أن هذه الإسهامات لم تكن محض اجتهادات فردية، بل جاءت نتيجة بيئة إسلامية سمحت بتكافؤ الفرص والتقدير القائم على الكفاءة والعلم، بعيدًا عن القيود الطبقية أو العرقية. وبهذا، كان الموالي مثالًا حيًا على قدرة الإسلام على تحويل الأفراد إلى عوامل نهضة وإصلاح .

ختامًا، نأمل أن تكون هذه الدراسة قد أضافت بعدًا جديدًا لفهم دور الموالي في التاريخ الإسلامي المبكر، وأن تسهم في إثراء البحث العلمي حول هذه الفئة ودورها في بناء الحضارة. ويبقى المجال مفتوحًا للمزيد من الدراسات المستقبلية التي تستقصي تفاصيل أكثر عمقًا عن إسهامات الموالي في مجالات علمية وسياسية واجتماعية أخرى. والله ولي التوفيق .

أولا: المصـــــــادر الأولية

1- القران الكريم .

⬅ابن إسحاق : محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي (ت 151هـ/769م) .

2- سيرة ابن إسحاق ، تح : محمد حميد الله ، المغرب ، 1976 .

⬅ الأربلي : علي بن عيسى ابن أبي الفتح (ت 693هـ/1298م).

3- كشف الغمة في معرفة الأئمة، بيروت، 1985، ط2 .

⬅ الاردبيلي : احمد بن محمد (ت 993 هـ/1585م) .

4- زبدة البيان في إحكام القران ، تح : محمد الباقر ، طهران ، المكتبة المرتضوية .

⬅ البخاري: محمد بن إسماعيل الجعفي (ت 256 هـ/870م).

5- صحيح البخاري، بيروت، 1981، دار الفكر .

6- الضعفاء الصغير ، تح : محمد إبراهيم زايد ، بيروت ، 1990 ، ط1 .

⬅ البيهقي : احمد بن الحسين بن علي (ت 458 هـ/1066م) .

7- السنن الكبرى ، بيروت ، دار الفكر .
⬅ **الترمذي :محمد بن عيسى (ت 279 هـ/862م) .**
8- سنن الترمذي ، تح : عبد الوهاب عبد اللطيف ، بيروت ، 1983 ، ط2 .
⬅ **ابن الجوزي : جمال الدين عبد الرحمن بن علي القرشي (ت 759 هـ/1201م) .**
9- صفوة الصفوة ، تح : محمد فاخوري ومحمد رواسي ، بيروت ، 1979 ، ط2 .
⬅ **الحاكم النيسابوري : محمد بن عبد الله بن محمد (ت 405 هـ/1015م) .**
10- المستدرك على الصحيحين ، تح : يوسف المرعشلي ، بيروت ، دار المعرفة .
⬅ **ابن حبان : محمد بن حبان بن احمد التميمي (ت 354 هـ/965م) .**
11- مشاهير علماء الأمصار وإعلام فقهاء الأقطار ، تح : مرزوق علي ، المنصورة ، 1990.
⬅ **ابن حجر : شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت 852 هـ/1448م) .**
12- الدراية في تخريج أحاديث الهداية ،تح :عبد الله اليماني ،بيروت ،دار المعرفة .
⬅ **ابن أبي الحديد : عز الدين عبد الحميد بن هبة الله المدائني (ت 656 هـ/1258م) .**
13- شرح نهج البلاغة ، تح : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب ، 1959 ، ط1 .
⬅ **ابن حزم : علي بن احمد الأندلسي (ت 456 هـ/1063م) .**
14- المحلي ، تح : احمد محمد شاكر ، بيروت ، دار الفكر .
⬅ **الحلبي : علي بن برهان الدين (ت 1044 هـ/1634م) .**
15- سيرة الأمين والمأمون والمعروفة بالسيرة الحلبية ، بيروت ، 1979 ، دار المعرفة .
⬅ **الحلي : الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت 726هـ/1326م) .**
16- منتهى الطلب ، طبعة حجرية ، ب ت .
⬅ **ابن حنبل : احمد بن محمد بن حنبل (ت 241 هـ/856م) .**
17- مسند ابن حنبل ، بيروت ، دار صادر .
⬅ **الخطيب البغدادي: احمد بن علي بن ثابت بن احمد (ت 463 هـ/1071م) .**
18- الكفاية في عالم الرواية ، تح : احمد عمر هاشم ، بيروت ، 1985 ، ط1 .
⬅ **ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد المغربي (ت 808 هـ/1405م) .**
19- كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر المعروف بتاريخ ابن خلدون ، بيروت ، ط4 .
⬅ **أبو داوود الطيالسي : سليمان بن داود بن الجارود البصري (ت 204 هـ/819م) .**
20- مسند أبي داود ، بيروت ، دار المعرفة .
⬅ **الذهبي : شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت 748 هـ/1374م) .**
21- تاريخ الإسلام ، تح : عمر عبد السلام ، بيروت ، 1987 ، ط1 .
22- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق ، تح : مصطفى أبو الغيط ، الرياض ، 2000 .
23- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تح : علي البجاوي ، بيروت ، دار المعرفة .
⬅ **ابن رشد ، : محمد بن احمد القرطبي (ت 595 هـ/1199م) .**
24- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، تح : خالد العطار ، بيروت ، 1995، دار الفكر .
⬅ **السر خسي : محمد بن أبي سهل (ت 483 هـ/1090م) .**
25- المبسوط ، بيروت ، 1986 ، دار المعرفة .
⬅ **ابن سعد : محمد بن سعد البصري (ت 230هـ/844م) .**
26- الطبقات الكبرى ، بيروت ، دار صادر .
⬅ **ابن سلمة : احمد بن محمد الازدي (ت 321هـ/933م) .**
27- شرح معاني الآثار ، تح : محمد النجار ، بيروت ، 1996 ، ط3 .

- **السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر الشافعي (ت 911هـ/1506م) .**

28- الإتقان في علوم القران ، تح : سعدي المندوب ، بيروت ، 1996 ، ط1 .

- **الشافعي : محمد بن إدريس (ت 204هـ/820م) .**

29- كتاب إلام، بيروت، 1983، ط2 .

30- اختلاف الحديث، بيروت ، دار المعرفة .

- **ابن شهر أشوب : مشير الدين محمد بن علي السروي (ت 588هـ/1192م) .**

31- مناقب إل أبي طالب ، النجف ، 1956، المكتبة الحيدرية .

- **الشريف المرتضى : علي بن الحسين بن موسي (ت 436هـ/1045م) .**

32- الناصريات ، طهران ، 1997.

- **ابن أبي شيبة : عبد الله بن محمد الكوفي (ت 235هـ/850م) .**

33- المصنف ، تح : سعيد اللحام ، بيروت ، 1989، ط1 .

- **الصباح : الحسن بن محمد (ت 260هـ/874م) .**

34- مسند بلال بن رباح المؤذن ، تح : مجدي السيد ، مصر ، 1989، ط1 .

- **الصدوق : محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت 381 هـ/991م) .**

35- ثواب الإعمال ، تح : محمد السيد ، قم ، 1949، ط2 .

- **الصنعاني :عبد الرزاق بن همام (ت 211هـ/827م) .**

36- المصنف ، تح : حبيب الاعظمي ، بيروت ، دار الفكر .

- **ابن طاووس: علي بن موسي بن جعفر بن محمد الفاطمي(ت 664هـ/1266م) .**

التحصين لإسرار مازاد من إخبار كتاب اليقين ، تح : الأنصاري ، قم ، 1992، ط1 .

37- الملاحم والفتن ، أصفهان ، 1995، ط1 .

- **الطبراني : القاسم سليمان بن احمد بن أيوب اللخمي (ت 360هـ/971م) .**

38- المعجم الكبير ، تح : حمدي السلفي ، القاهرة ،دار إحياء التراث العربي .

39- مسند الشامين ، احمد السلفي ، بيروت ، 1996، ط2 .

- **الطبري ، محمد بن جرير (ت 310هـ/923م) .**

40- تاريخ الرسل والملوك ، بيروت ، مؤسسة الاعلمي .

- **الطبري : محمد بن جرير بن رستم المتوفى في أوائل القرن الرابع الهجري .**

41- المسترشد في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، تح : احمد المحمودي ، قم ، 1994 ، ط1 .

- **الطريحي : فخر الدين بن محمد بن علي بن احمد النجفي (ت 1085هـ/1674م) .**

42- مجمع البحرين ، تح : احمد الحسيني ،مكتب النشر الثقافة الإسلامية ، 1408، ط2 .

- **الطوسي : محمد بن الحسن بن علي (ت 460هـ/1068م) .**

43- الأمالي ، قم ، 1993، ط 1 .

44- الفهرست ، تح : جواد القيومي ، قم ، 1996، ط1 .

- **ابن عبد البر : يوسف بن عبد الله النمري (ت 463هـ/1070م) .**

45-الاستيعاب في معرفة الأصحاب،تح : علي البجاوي ، بيروت ، 1992، ط1 .

- **ابن عدي ، عبد الله بن عدي الجرجاني (ت 365هـ/976م) .**

46- الكامل في الضعفاء الرجال ، تح : يحيى غزواي ، بيروت ، 1988، ط3 .

- **ابن العربي : محمد بن عبد الله المالكي (ت 543هـ/1149م) .**

47- إحكام القران ، تح : محمد عبد القادر عطاء ، بيروت ، 1995، دار الفكر .

- **ابن عساكر : علي بن الحسن الشافعي (ت 571هـ/1176م) .**

48- تاريخ دمشق ، تح : علي شيري ، بيروت ، 1995، دار الفكر .
⬅ **ابن عطية : عبد الحق بن أبي بكر الأندلسي (ت 546هـ/1152م).**
49- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،تح :عبد السلام محمد ،بيروت، 1993، ط1 .
⬅ **ابن عقدة : احمد بن محمد بن سعيد الكوفي (ت 333هـ/945م) .**
50- فضائل أمير المؤمنين ، تح : عبد الرزاق محمد حسين ، قم .
⬅ **عماد الدين الطبري ، محمد بن علي (ت 525هـ/1131م) .**
51- بشارة المصطفى لشيعة المرتضى ، تح : جواد القيومي ، قم ، 2001، ط1.
⬅ **العيني : محمود بن احمد (ت 855هـ/1480م) .**
52- عمدة القاري ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
⬅ **الفتال النيسابوري : محمد بن الحسن بن علي الفارسي (ت 508هـ/11115م) .**
53- روضة الواعظين ، تح : محمد مهدي ، قم ، منشورات الرضي .
⬅ **الفراهيدي : الخليل بن احمد (ت 175هـ/792م) .**
54- كتاب العين ، تح : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، 1988، ط2 .
⬅ **ابن قانع : عبد الباقي بن قانع بن مرزوق البغدادي (ت 351هـ/962م) .**
55- معجم الصحابة ، تح : صلاح المصراتي ، المدينة المنورة ، 1997، ط1 .
⬅ **ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم الدينوري (ت 276هـ/890م) .**
56- الإمامة والسياسة ، تح : علي شيري ، قم ، 1992، ط1 .
57- تأويل مختلف الحديث ، تح : إسماعيل الاسعردي ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
⬅ **ابن قدامة : عبد الله بن احمد بن محمد (ت 620هـ/1223م) .**
58- المغنى ، بيروت ، دار الكتاب العربي .
⬅ **ابن قدامة : عبد الرحمن بن محمد بن احمد المقدسي (ت 682هـ/1283م) .**
59- الشرح الكبير ، بيروت ، دار المعرفة .
⬅ **القرطبي : محمد بن احمد الأنصاري (ت 671هـ/1273م) .**
60- الجامع لإحكام القران، بيروت، 1984، دار إحياء التراث .
⬅ **ابن كثير : إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت 774هـ/1372م) .**
61 - البداية والنهاية ، تح : علي شيري ، بيروت ، 1988، ط1 .
62- تفسير القران العظيم ، تح : يوسف المرعشلي ، بيروت ، 1992، دار المعرفة .
⬅ **الكليني ، محمد بن يعقوب الرازي (ت 329هـ/941م) .**
63- الكافي ، تح : علي اكبر الغفاري ، طهران ، 1944، ط5 .
⬅ **ابن ماجة: أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني (ت 275هـ/889م) .**
64- سنن ابن ماجة ، تح : محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار الفكر .
⬅ **الماردیني : علاء الدين بن علي بن عثمان التركماني (ت 745هـ/1345م) .**
65- الجوهر النقي ، بيروت ، دار الفكر .
⬅ **المروزي : نعيم بن حماد (ت 229هـ/844م) .**
66- الفتن ، تح : سهيل زكار ، بيروت ، 1993.
⬅ **المزني : إسماعيل بن يحيى (ت 264هـ/878م) .**
67- مختصر المزني ، بيروت ، دار المعرفة .
⬅ **المزي : يوسف بن عبد الرحمن الكبي (ت 742هـ/1342م) .**
68- تهذيب الكمال ، تح : بشار عواد معروف ، بيروت ، 1985، ط4 .

- **المسعودي : علي بن الحسين بن علي (ت 345هـ/957م) .**

69- التنبيه والإشراف، بيروت و دار صادرة .

- **مسلم : مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261هـ/875م) .**

70- صحيح مسلم ، بيروت ، دار الفكر .

- **ابن معين : يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت 233هـ/848م) .**

71- تاريخ ابن معين ، تح : عبد الله احمد حسن ، بيروت ، دار القلم .

- **المقريزي : احمد بن علي بن عبد القادر (ت 845هـ/1442م) .**

72- إمتاع الإسماع ، تح : محمد النميسي ، بيروت ، 199، ط1 .

- **ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي المصري (ت 711هـ/1312م) .**

73- لسان العرب ، بيروت ، دار صادر .

- **النجاشي : احمد بن علي الاسدي (ت 450هـ/1058م) .**

74- فهرست أسماء مصنفي الشيعة المشتهر برجال الشيعة ، قم ، 1995، ط 5 .

- **النسائي : احمد بن شعيب الخراساني (ت 303هـ/916م) .**

75 - السنن الكبرى ، تح : عبد الغفار البندار وسيد كسروي ، بيروت ، 1991، ط1 .

76- الضعفاء والمتروكين ، بيروت ، 1986، ط1.

- **أبو النعيم الاصبهاني : احمد بن عبد الله (ت 430هـ/1093م) .**

77- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت، 1985، ط4 .

- **النووي : يحيى بن شرف الدمشقي (ت 676هـ/1278م) .**

78- المجموع ، بيروت ، دار الفكر .

- **الهندي : علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين (ت 975هـ/1567م) .**

79 ــ كنز العمال ، تح : بكري حياني ، بيروت ، 1989، مؤسسة الرسالة .

- **الهيثمي : نور الدين علي بن أبي بكر (ت 807هـ/1405م) .**

80- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، بيروت ، 1988، دار الكتب .

- **الواقدي : محمد بن عمر (ت 207هـ/823م) .**

81- المغازي ، تح : محمد عبد القادر عطا ، بيروت ، 2004، ط1 .

- **أبو يعلي : احمد بن علي بن المثنى التميمي (ت 307هـ/920م) .**

82- مسند أبي يعلي ، تح : حسين سليم أسد ، بيروت، دار المأمون للتراث .

ثانيا: المصـــــــادر الثانوية

- **الأحمدي : علي**

83- مكاتيب الرسول (ﷺ) ، دار الحديث ، 1988، ط1 .

- **الألباني: محمد ناصر .**

84- إحكام الجنائز، بيروت 1986، ط4 .

- **الالوسي : شهاب الدين محمود بن عبد الله الشافعي (ت1270هـ/1854م) .**

85- روح المعاني ، القاهرة ، ط1 .

- **الاميني : عبد الحسين احمد النجفي (ت 1392هـ/1972م) .**

86- الوضاعون وأحاديثهم ، تح : رامي يوزبكي ، إيران ، 1999، ط1 .

- **الأنصاري: محمد علي .**

87 - الموسوعة الفقهية الميسرة ، قم ، 1994، ط1 .

- **البكري الدمياطي : أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي (ت1310هـ/1893م) .**

88- إعانة الطالبين ، بيروت ، 1997، ط1 .

⬅ **الجلالي : محمد رضا .**

89- تدوين السنة الشريفة ، قم ، 1997، ط2 .

⬅ **الخليلي : جواد علي.**

90- شرح القصيدة الرائية ، بيروت ، 2001، ط1.

⬅ **الخوئي : أبو القاسم الموسوي (ت 1411هـ/1991م) .**

91- الأجتهاد والتقليد ، قم ، 1990، ط3 .

⬅ **الريشهري : محمد .**

92- موسوعة الإمام علي بن أبي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ ، تح : محمد كاظم الطباطبائي ومحمود الطباطبائي ، 2004، ط2 .

⬅ **الزبيدي : محب الدين أبي الفيض.**

93- تاج العروس ، تح : علي شيري ، بيروت ، 1994، دار الفكر .

⬅ **سابق: سيد .**

94- فقه السنة ، بيروت ، 1977، ط3 .

⬅ **شاكر: عبد الصمد .**

95- نظرة عابرة إلى الصحاح الستة ، قم ، مكتبة الحديث وعلومه .

⬅ **الشبستري : عبد الحسين .**

96 ــ الفائق في رواة وأصحاب الإمام الصادق(عليه السلام) ، قم ، 1997، ط1 .

⬅ **الشوكاني : محمد بن علي بن محمد (ت 1255هـ/1839م) .**

97- نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخبار ، بيروت ، 1973، دار الجيل .

⬅ **الطبسي : محمد جعفر.**

98- رجال الشيعة في أسانيد السنة ، قم ، 1999، ط1 .

⬅ **الطهراني : بزرك**

99- الذريعة إلى تصانيف الشيعة ، بيروت ، دار الأضواء .

⬅ **العبادي : علي غانم جثير .**

100- بيئة الرسول في القران الكريم ، أطروحة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة البصرة ، 2006 .

⬅ **العظيم آبادي : أبو الطيب محمد شمس الحق (ت 1329هـ/1911م) .**

101 ــ عون المعبود ، بيروت ، 1994، ط2 .

⬅ **الكحلاني : محمد إسماعيل (1182هـ/1768م) .**

102- سبل السلام ، تح : محمد عبد العزيز ، مصر ، 1960، ط4 .

⬅ **المباركفوري : أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت 1282هـ/1865م) .**

103- تحفة الاحوذي ، بيروت ، 1990، ط1 .

⬅ **النراقي : احمد بن محمد مهدي بن أبي ذر النراقي (ت 1244هـ/1828م) .**

104- عوائد الأيام، مكتب الإعلام الإسلامي ، 1996، ط1.

⬅ **النوري : حسين (ت 1320هـ/1902م) .**

105- مستدرك الوسائل ، بيروت ، 1988، ط2 .

⬅ **الهمذاني : رضا .**

106- كتاب الطهارة من مصباح الفقيه ، طهران، مكتبة الصدر .

Issue - N0. 22 - Part I - February - Year 4 Refereed Quarterly Scientific Journal

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY FOR HIGHER EDUCATION AND TRAINING

QUARTERLY JOURNAL ON HUMANITARIAN AND SOCIAL AFFAIRS

(ISSN) Electronic (4806 - 3085) / (ISSN) Paper (4830 - 3085)

Legal deposit number in the Moroccan National Library (2025PE00006)

Legal deposit number in the Iraq National Library and Archives (2735)

Journal Website : https://iajphss.us/